

تاريخ الإنشاء 28/02/2024

رقم الفتوى #26715

الزواج من البوذية

السؤال :

السلام عليكم
ما حكم زواج المتعة من امرأة بوذية نطقت بالشهادتين لغرض الزواج ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
إذا لم يحصل العلم أو الاطمئنان بكذبها في إظهار الإسلام فالزواج منها في نفسه جائز في
الفرض المذكور .